دفتر الشروط الخاصة

مناقصة عمومية رقم ٢٣١٠٤

لصيانة ودعم نظام CPE WAN MANAGEMENT SYSTEM (TR069)

لزوم هيئة أوجيرو

6/29/22

المادة ١: النصوص القانونية التي ترعى المناقصة العمومية

بالإضافة الى الشروط المنصوص عنها في المواد أدناه ، تطبق على الفريقين النصوص الواردة في قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢٢/٧/٢٩، وفي دفتر الشروط العامة العائد لهيئة أوجيرو، لذلك يقتضي على العارض الاطلاع عليهما والتقيد بهما على صفحة هيئة أوجيرو www.ogero.gov.lb، وعلى المنصّة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام www.ppa.gov.lb.

المادة ٢: غاية التلزيم

إن الغاية من هذا الشراء عبر المناقصة العمومية هي تأمين أعمال الصيانة والدعم التقني لتجهيزات نظام CPE WAN MANAGEMENT SYSTEM (TR069) وتيويم البرامج وتحديثها، وذلك وفقاً للمواصفات الفنية المرفقة بهذا الدفتر.

تتألف هذه المناقصة من مجموعة واحدة.

وذلك على أساس تقديم أسعار بواسطة الظرف المختوم، ويسند التلزيم مؤقتًا الى العارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدم السعر الأدنى الإجمالي للصفقة.

المادة ٣: مهلة التنفيذ

ان فترة الالتزام هي سنة واحدة تبدأ اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٣/٠١/٠٢، ويمكن للهيئة تجديد هذا الالتزام لمدة سنتين إضافيتين بنفس الشروط والأسعار، على أن يتم توقيع عقد منفصل لكل سنة على حدة.

المادة ٤ : المحاسبة والدفع

يتم تسديد مستحقات الملتزم، بعملة الدولار الاميركي او ما يعادله بالليرة اللبنانية وفقاً للقيمة الفعلية للحصول على العملة الاجنبية عند الدفع، على النحو التالي:

- فصلياً في نهاية كل ثلاثة أشهر اعتباراً من تاريخ بدء العقد بموجب فواتير مرفق بها التقارير الشهرية التي تبين كافة الأعمال المنفذة خلال فصل معين، وذلك بناءً على محضر استلام مؤقت خاص بها صادر عن اللجنة المشكلة لهذه الغاية.

المادة ٥: الإستلام

يَجري الاستلام على مرحلتين مؤقّتاً ونهائياً، ويمكن أن يجري مرة واحدة أو على مراحل تتناول كلّ مرحلة منها جزءاً من التلزيم. تَستَلِم الاعمال لجنة الاستلام المحددة لهذه الغاية وتُقدِّم تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثين يوماً تَبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قِبَل الملتزم.

في حال تَطلَّبَت طبيعة المشروع وحجمه مدة تتجاوز الثلاثين يوماً، على اللجنة تبرير أسباب ذلك خطّياً ووضع اقتراحاتها بهذا الشأن خلال مهلة الثلاثين يوماً، على ألاّ تتجاوز المهلة في جميع الأحوال الستين يوماً تَبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قِبَل الملتزم.

يتوجب على الملتزم تقديم طلب خطي قبل موعد التسليم يُحَدد فيه مختلف البنود المطلوب استلامها:

- مرفقاً بكشف مصدق من المديرية المعنية اذا كانت عملية الشراء تتعلق بتنفيذ اعمال او اشغال.
- بموجب كشف مصدق من مستودعات اوجيرو عند وجوب تسليم مواد، على ان يتم توريدها الى مستودعات هيئة اوجيرو في بئر حسن او الدكوانة.

الاستلام المؤقت:

عند نهاية كل ثلاثة أشهر وبعد تنفيذ الاعمال المطلوبة، تقوم اللجنة المشكلة لهذه الغاية باستلامها والتأكد من مطابقة الاعمال المسلّمة للمواصفات والشروط الفنية المطلوبة ويتم إعداد محضر استلام مؤقت بذلك.

الاستلام النهائي:

بعد مرور شهر من تاريخ محضر الاستلام المؤقت الاخير، يتم اعداد محضر استلام نهائي من قِبل لجنة الاستلام.

المادة ٦: معايير شروط العارضين

إضافة إلى ما نصت عليه المادتين ٧ و٥٢ من قانون الشراء العام والمادة الخامسة من دفتر الشروط العامة، على العارض تقديم ما يلي:

- **ضمن المغلف رقم ١ (المستندات الادارية والفنية):**

يوقّع على العرض الشخص الذي لديه الصفة القانونية للتوقيع، على أن يكون مخوّلاً بذلك وفقاً للإذاعة التجارية أو توكيل رسمي مصدّق من كاتب عدل. ويجب أن تحتوي العروض على المستندات التالية تحت طائلة الرفض:

١- عنوان العارض بحسب المستند رقم (١).

٢- طلب إشتراك بالمناقصة العمومية بحسب المستند رقم (٢).

٣- توقيع العارض بحسب المستند رقم (٣).

٤- إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبيّن: المؤسسين، الأعضاء، المساهمين، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض، الوقوعات الجارية.

٥- إذاعة تجارية محدّد فيها صاحب الحق المفوّض بالتوقيع عن العارض، تُبين توقيع المفوض قانونًا بالتوقيع على العرض.

٦- شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية – مديرية الواردات.

٧- شهادة تسجيل العارض في مديرية الضريبة على القيمة المضافة.

٨- إفادة من غرفة التجارة والصناعة والزراعة تُثبت أن العارض يتعاطى تجارة أو صناعة المواد موضوع الصفقة، صالحة بتاريخ جلسة التلزيم وصالحة للإشتراك في المناقصات في العمومية.

٩- براءة ذمة صادرة عن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة أو صالحة للإشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزيم تفيد بأن العارض قد سدد جميع اشتراكاته. يجب أن يكون العارض مسجلاً في الصندوق وترفض كل إفادة يُذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة".

١٠-افادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) تُثبت ان العارض ليس في حالة إفلاس وتصفية

١١- لائحة بأسماء الأخصائيين الّذين سيتولّون اعمال الصيانة للتجهيزات المطلوبة مع نسخ عن سيرهم الذاتية (CV) على أن يكون لديهم الخبرة الوافية في هذا المجال.

١٢-يجب توفير جهاز بشري مؤهّل ذات خبرة عالية، مؤلّف من شخصين على الأقل.

١٣- تعهّد بعدم تبديل أي أخصائي تمت الموافقة عليه للعمل على تنفيذ المشروع قبل تقديم السيرة الذاتية للأخصائي الآخر وأخذ موافقة الإدارة مسبقاً.

١٤- تعهّد بتأمين أعمال الصيانة فترة ٢٤/٢٤ ساعة سبعة أيام في الاسبوع.

١٥- تعهّد بتصليح الأعطال الناتجة عن تنفيذ الأعمال المطلوبة (في حال حدوثها) على أن تكون كافة التكاليف على عاتق الملتزم (أجرة النقل، اليد العاملة... الخ)

١٦- تعهّد بالحفاظ على سرية المعلومات التي يحصل عليها الملتزم من خلال تنفيذه الاعمال المطلوبة.

١٧- تعهّد من العارض بعدم اختراق أو قرصنة للشبكة المعلوماتية وكافة تجهيزاتها من قِبل أي جهة معنية بالأعمال موضوع التلزيم سواءً ميدانياً أو من خلال التحكم عن بعد.

١٨- ضمان العرض المنظم وفقاً لأحكام المادة السابعة أدناه.

١٩- يُعتبر العارض فور تقديمه العرض مُلتزمًا برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التلزيم، سندًا للقرار رقم ١٧ تاريخ ٢٠٢٠/٥/١٢ الصادر عن مجلس الوزراء.

يجب أن تكون كافة المستندات المطلوبة أعلاه (أصلية أو صورة مع ابراز الاصل خلال الجلسة او صورة مصدق عنها من المراجع المختصة) وذلك ضمن مهلة الستة أشهر التي تسبق موعد جلسة التلزيم.

- **ضمن المغلف رقم ٢ (الاسعار):**

على العارض تقديم عرض الأسعار بعملة الدولار الاميركي، ويجب أن تكون الأسعار المفصّلة الإفرادية لكلّ بند على حده، وعليه أن يشير إلى القيمة الإجمالية كالتالي:

أ- كلفة أعمال الدعم والصيانة السنوية، على ان توضع اسعار السنتين اللاحقتين بشكل منفصل (لكل سنة على حدة)

ب-الضريبة على القيمة المضافة.

ت- **القيمة الإجمالية = أ + ب**

يتم اختيار العارض الرابح على اساس السعر الادنى لمجموع السنوات الثلاث.

- **تأكيدات حول العرض**

- يُستلم من قطاع المناقصات والعقود في هيئة اوجيرو مغلّف واحد معدّ لهذه الغاية، والذي يحمل موضوع التلزيم فقط دون ذكر أي شيء آخر مميز لهوية صاحب العرض وذلك تحت طائلة رفض العرض.
- وضع المغلّف الإداري/الفني ومغلّف الأسعار ضمن الغلاف الموحد، ويدون على ظاهر كل غلاف اسم العارض وختمه، موضوع محتوياته، وموضوع التلزيم وتاريخ جلسة التلزيم.
- تقدّم العروض إلى أمانة السر في مركز هيئة اوجيرو الرئيسي الكائن في بئر حسن في الطابق الثاني- الغرفة رقم ٢١٩، على أن تصل قبل الوقت النهائي لتقديم العروض والمحدد في الاعلان عن عملية الشراء. وكل عرض لا يقدم ضمن الغلاف الموحد، وفقاً لما هو مذكور أعلاه، أو يصل بعد التاريخ والوقت المحددين تعتبره اللجنة مرفوضاً ولا تقوم بفتحه.
- يجب أن تكون كافة المستندات المقدّمة صالحة بتاريخ جلسة فضّ العروض.
- تحديد صلاحية العرض بإضافة ٣٠ يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
- لا يحقّ للعارض أن يقدّم أكثر من عرض او خيار واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

المادة ٧: الضمانات

تكون الضمانات بحسب المواد ٣٤-٣٥-٣٦ من قانون الشراء العام، ولا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بإيصال عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته، وذلك بموجب :

أ- ضمان العرض:

تحدد صلاحية ضمان العرض بـ ٦٠ يوما من التاريخ النهائي لتقديم العروض.

حددت قيمة ضمان العرض بمبلغ قدره /١٠،٠٠٠،٠٠٠/ل.ل (فقط عشرة ملايين ليرة لبنانية لا غير)، وتكون بموجب:

- كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يبين انه قابل للدفع غب الطلب .
- دفع المبلغ نقدا إلى الصندوق المركزي لهيئة اوجيرو لقاء إيصال يضم الى مستندات العرض.

يجب أن يكون ضمان العرض عائداً لهذا التلزيم بالذات ولصالح هيئة أوجيرو.

يعاد ضمان العرض إلى العارضين الذين لم يرس عليهم الالتزام بعد إعلان نتيجة التلزيم، كما يعاد ضمان العرض إلى الملتزم عند تقديمه ضمان حسن التنفيذ بعد إبلاغه تصديق الالتزام.

ب- ضمان حسن التنفيذ:

- يتقدّم العارض الرابح عند توقيع العقد بكفالة مصرفية لضمان حسن التنفيذ بنسبة (١٠%) عشرة بالمائة من قيمة الالتزام الإجمالية، وعلى الملتزم أن يقدمها خلال مهلة أقصاها /١٥/ خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد.
- في حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يصادر ضمان العرض.
- يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمدًا طوال مدة التلزيم، ويُحسم منه مباشرةً وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.
- يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى الملتزم عند انتهاء مدة الضمان وبناءً على إفادة حسن اداء صادرة عن المديرية المعنية (طالبة العمل او المواد).

المادة ٨: فترة الضمان

تنتهي مدة الضمان عند انتهاء مدة العقد، يكفل خلالها الملتزم الاعمال المسلّمة ويقوم باستبدال الاعمال الشائبة والمعطّلة وعليه عدم الاعتراض أو الادعاء تحت أي مبرر أو سبب، تحت طائلة تطبيق أحكام المادة ١٢ من دفتر الشروط هذا.

المادة ٩: طلبات الاستيضاح – (المادة ٢١ من قانون الشراء العام)

يحق للعارض تقديم طلب استيضاح خطي حول ملفات التلزيم خلال مهلة تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض؛ على هيئة أوجيرو الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض.

المادة ١٠: فتح العروض

تُفتَح العروض بحسب الآلية التالية:

- يتم فض الغلاف الخارجي الموحّد لكل عارض على حدة واعلان اسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المُسجلة على الغلافات الخارجية والمسلّمة للعارضين.
- يتم فض الغلاف رقم (١) (الوثائق والمستندات الإدارية والفنية المنصوص عنها في المادة السادسة اعلاه) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.
- يجري فض الغلاف رقم (٢) (بيان الأسعار) للعارضين المقبولين شكلاً كلّ على حدة واجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين السعر الإجمالي لكل عارض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة، تمهيدًا لإجراء مقارنة واعلان اسم الملتزم المؤقت.
- تُصحِّح لجنة التلزيم أيَّ أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدَّمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلِّغ التصحيحات إلى العارض المعني بشكل فوري.
- يمكن للجنة التلزيم، في أيّ مرحلة من مراحل إجراءات التلزيم، أن تطلب **خطياً** من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلِّقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكُّد من المؤهّلات أو فحص العروض المقدَّمة وتقييمها.
- تُسجَّل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقِّع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزيم، كما توضع لائحة بالحضور يوقِّع عليها المشاركون من ممثّلي هيئة أوجيرو وهيئة الشراء العام، والعارضين وممثليهم على أن يشكّل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرَج كل المعلومات والوثائق المتعلِّقة بوقائع الجلسة في سجلّ إجراءات الشراء.
- لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أيّ تغيير جوهري في المعلومات المتعلِّقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدَّم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل مَن ليس مؤهَّلاً من العارضين مؤهَّلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.

- لا يمكن إجراءُ أيّ مفاوضات بين هيئة أوجيرو أو لجنة التلزيم والعارِض بخصوص المعلومات المتعلّقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدَّمة، ولا يجوز إجراء أيّ تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أي عارض.
- تُدرَج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الشراء بحسب المادة ٩ من قانون الشراء العام.
- في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدَّمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معيَّنة، يَجوز للجنة التلزيم الطلب خطّياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محدَّدة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادىء الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة ٣ من البند الثاني من المادة ٢١ من قانون الشراء العام.
- تُحظَّر المفاوضات بين هيئة أوجيرو أو لجنة التلزيم وأيّ من العارضين بشأن العرض الذي قدَّمَه ذلك العارض.

المادة ١١: قواعد قبول العرض الفائز (او التلزيم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد

بعد التأكد من العرض الفائز تبلغ هيئة أوجيرو العارض الذي قدّم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزيم المؤقت) والذي يدخل حيز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، تقوم بعدها هيئة أوجيرو بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدى /١٥/ يوما على ان يوقع المرجع الصالح لدى هيئة أوجيرو العقد خلال /٣٠/ يوما.

يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى هيئة أوجيرو عليه.

لا يعتبر التلزيم مكتسباً الصفة القانونية النهائية ولا يعمل به إلا بعد اقترانه بتصديق المراجع المختصة عليه وإبلاغه خطياً إلى الملتزم ، ولا يحق للملتزم أن يطالب بأي تعويض في حال عدم إبلاغه تصديق الالتزام أو عدم السير الجزئي أو الكامل بهذا الالتزام.

المادة ١٢: الغرامات (المادة ٣٨ من قانون الشراء العام)

يتوجب على الملتزم التقيد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه.

تفرض الغرامات بشكل حكمي على الملتزم بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لاثبات الضرر.

إذا عجز الملتزم عن تنفيذ الأعمال المطلوبة ولأسباب غير ناتجة عن هيئة أوجيرو، يتم احتساب غرامة نقدية قدرها ١‰ (واحد بالألف) من قيمة الكميات غير المسلّمة عن كل يوم تأخير، ويعتبر كسر النهار نهاراً كاملاً، على أن لا تتعدى هذه الغرامة نسبة ١٠% من قيمة الالتزام.

إذا ترتّب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقّ لسلطة التعاقد اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدّة معيَّنة، فإذا لم يفعل اعتُبِر ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولا) من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

المادة ١٣: اجراءات الاعتراض (الفصل السابع من قانون الشراء):

يحق لكل ذي صفة ومصلحة ، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الاعتراض على اي اجراء أو قرار صريح أو ضمني تتخذه أو تعتمده أو تطبقه أي من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، وذلك خلال فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل، والتي تبدأ من تاريخ تبليغ العارض الفائز، وفي الفترة التي تسبق نفاذ العقد.

تعتبر المحاكم اللبنانية المرجع القضائي الوحيد للبت في كل خلاف يمكن ان يحصل من جراء تنفيذ هذا الالتزام.

المادة ١٤: دفع الطوابع والرسوم

إن كافة الطوابع والرسوم التي تتوجّب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الاجراء الناتجة عن هذا الالتزام هي على عاتق الملتزم، بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.

المادة ١٥: مسؤولية العارض عن عرضه

ان العارض مسؤول عن عرضه بكافة التفاصيل والمندرجات.

المادة ١٦: الغاء الشراء

يحق لهيئة أوجيرو الغاء الشراء و/او أي من اجراءاته في أيّ وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد.

المادة ١٧: إنتهاء العقد ونتائجه

يحقّ لهيئة أوجيرو إنهاء العقد ونتائجه وفقا للمادة ٣٣ من قانون الشراء العام، وذلك في حالات النكول، الانهاء، الفسخ مع ما يترتب عن نتائج انتهاء العقد بحسب البند الرابع من المادة ٢٢ أدناه.

المادة ١٨: استبعاد العارض

تستبعد هيئة أوجيرو العارض من إجراءات التلزيم بسبب عرضه منافع أو من جرّاء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في احدى الحالتين المنصوص عنهما في المادة ٨ من قانون الشراء العام.

المادة ١٩: الانظمة التفضيلية

خلافاً لأي نص آخر، يمكن إعطاء العروض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطني أفضلية بنسبة /١٠/ عشرة بالمئة عن العروض المقدّمة لسلع أو خدمات أجنبية. تُعطى الأفضلية لمكوّنات العرض ذات المنشأ الوطني.

المادة ٢٠: قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار انخفاضاً غير عادياً

يجوز لهيئة اوجيرو أن ترفض أيَّ عرض إذا قرَّرَت أنَّ السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكوِّنة لذلك العرض المقدَّم، مُنخفض انخفاضاً غير عاديّ قياساً إلى موضوع الشراء وقيمته التقديرية وتُطبق أحكام المادة ٢٧ من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

المادة ٢١: قيمة العقد وشروط تعديلها

تكون البدلات المتَّفق عليها في العقد ثابتة ولا تَقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محدَّدة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التي نصّت عليها المادة ٢٩ من قانون الشراء العام.

تُراعى شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة ٢٦ من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة ٢٢: أسباب انتهاء العقد ونتائجه

أولاً: النكول: يُعتبر الملتزِم ناكلاً إذا خالَف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط هذا، وبعد إنذاره رسمياً بوجوب التقيُّد بكافّة موجباته من قبل سلطة التعاقد، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحدٍّ أدنى وخمسة عشر يوماً كحدٍّ أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يَقوم المُلتزم بما طُلب إليه. وإذا اعتُبر الملتزم ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في البند (أولاً) من الفقرة الرابعة من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

الإجراءات المنصوص عليها في البند (أولاً) من الفقرة الرابعة من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

ثانيًا: الإنهاء

١- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار في الحالتين التاليتين:

أ- عند وفاة الملتزم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلاّ إذا وافقت سلطة التعاقد على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.

ب-إذا أصبَح المُلتزم مُفلساً أو مُعسَراً أو حُلَّت الشركة، وتُطبَق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

٢- يَجوز لسلطة التعاقد إنهاء العقد إذا تعذّر على الملتزم القيام بأيّ من إلتزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

ثالثاً: الفسخ

١. يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار في أيٍّ من الحالات التالية:

٢. إذا صدَرَ بحقّ المُلتزم حكمٌ نهائيّ بارتكاب أيّ جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الاجراء؛

٣. إذا تحقَّقَت أيّ حالة من الحالات المذكورة في المادة ٨ من هذا القانون.

٤. في حال فُقدان أهلية الملتزم.

٥. إذا فُسِخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تُطبَّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.

رابعاً: نتائج انتهاء العقد:

١. في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحدَّدة في المادة ٣٣ من قانون الشراء العام، أو في حال تحقَّقَت حالة إفلاس الملتزم أو إعساره، أو في حال وفاة الملتزم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُتَّبع فوراً، خلافاً لأيّ نص آخر أحكام الفقرة رابعًا من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

٢. لا يترتَّب أيّ تعويض عن الخدمات المُقدَّمة أو الأشغال المنفَّذة من قبل من يثبت قيامه بأيٍّ من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

٣. يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الالكتروني لهيئة أوجيرو إن وُجِد وعلى المنصة الإلكترونيّة المركزيّة لدى هيئة الشراء العام.

بيروت في ٧ شباط ٢٠٢٣

الرئيس_المدير العام هيئة أوجيرو

عماد كريديه

المرفقات:

- المستندات الواجب على العارض تقديمها .
- الغلاف الموّحد .

مستند رقم ١

عنوان العارض

إسم الشركـة : _____

_____

العنـوان: _____

_____

الهاتـف : _____

الفـاكـس : _____

صندوق بريد : _____

البريد الالكتروني: _____

بيروت في

التوقيع والختم

مستند رقم ٢

تصريح / تعهد

طلب إشتراك بالمناقصة العمومية

أنا الموقع ادناه.....

الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة .....

رقم الهاتف.....، مكتب..... البريد الاكتروني: .....

اصرح انني وبعد الاطلاع على دفتر الشروط وهذه المستندات التي لا يمكن باي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الاعمال المطلوبة وشروط تنفيذها، اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أيٍ نوعٍ كان، يتناول مالاً عامًا.

ونؤكد ما يلي:

ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة. وسنقوم بإبلاغ هيئة اوجيرو وهيئة الشراء العام في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح. لم ولن نقوم بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا. ولم نقدم على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.

في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أياً كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.

إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ _____

ختم وتوقيع العارض

طوابع بقيمة خمسون ألف ليرة

مستند رقم ٣ **المرفقات والتـوقيـع العـارض**

نحن الشركة: _____

نرفق ربطاً المستندات التالية:

- ❑ إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري.
- ❑ إذاعة تجارية محدّد فيها صاحب الحق المفوّض بالتوقيع عن العارض.
- ❑ شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية – مديرية الواردات.
- ❑ شهادة تسجيل العارض في مديرية الضريبة على القيمة المضافة.
- ❑ إفادة من غرفة التجارة والصناعة والزراعة تُثبت أن العارض يتعاطى تجارة أو صناعة المواد موضوع الصفقة، صالحة بتاريخ جلسة التلزيم وصالحة للإشتراك في المناقصات في العمومية.
- ❑ براءة ذمة صادرة عن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة أو صالحة للإشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزيم تفيد بأن العارض قد سدد جميع اشتراكاته. يجب أن يكون العارض مسجلاً في الصندوق وترفض كل إفادة يُذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة".
- ❑ افادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) تُثبت ان العارض ليس في حالة إفلاس وتصفية.
- ❑ يُعتبر العارض فور تقديمه العرض مُلتزمًا برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التلزيم.
- ❑ لائحة بأسماء الأخصائيين الّذين سيتولّون اعمال الصيانة للتجهيزات المطلوبة مع نسخ عن سيرهم الذاتية (CV) على أن يكون لديهم الخبرة الوافية في هذا المجال.
- ❑ يجب توفير جهاز بشري مؤهّل ذات خبرة عالية، مؤلّف من شخصين على الأقل.
- ❑ تعهّد بعدم تبديل أي أخصائي تمت الموافقة عليه للعمل على تنفيذ المشروع قبل تقديم السيرة الذاتية للأخصائي الآخر وأخذ موافقة الإدارة مسبقاً.
- ❑ تعهّد بتأمين أعمال الصيانة فترة ٢٤/٢٤ ساعة سبعة أيام في الاسبوع.
- ❑ تعهّد بتصليح الأعطال الناتجة عن تنفيذ الأعمال المطلوبة (في حال حدوثها) على أن تكون كافة التكاليف على عاتق الملتزم (أجرة النقل، اليد العاملة... الخ)
- ❑ تعهّد بالحفاظ على سرية المعلومات التي يحصل عليها الملتزم من خلال تنفيذه الاعمال المطلوبة.
- ❑ تعهّد من العارض بعدم اختراق أو قرصنة للشبكة المعلوماتية وكافة تجهيزاتها من قِبل أي جهة معنية بالأعمال موضوع التلزيم سواءً ميدانياً أو من خلال التحكم عن بعد.

وعليه يكون السيد: _____ هو المفوض بالتوقيع عن شركتنا وهو يوقع هكذا :

التوقيع بيروت في

التوقيع والختم

مستند رقم ٤

ضمان العرض

نحن الشركة : _____

نرفق طيه

- ❑ كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه بقيمة /١٠،٠٠٠،٠٠٠/ل.ل (فقط عشرة ملايين ليرة لبنانية لا غير)، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يبين انّه قابل للدفع غب الطلب .
- ❑ دفع المبلغ نقدا إلى الصندوق المركزي لهيئة اوجيرو لقاء إيصال يضم الى مستندات العرض.

كضمان عرض بحسب المادة السابعة من دفتر الشروط الخاصة العائد للمناقصة العمومية رقم ٢٣١٠٤.

بيروت في

التوقيع والختم

المواصفات الفنية والاعمال المطلوبة

2. Service Coverage

- The proposed service coverage is 24 hours a day /7 days a week.

- The Services can be addressed at the second party's premises and /or first party's premises. The response time will be classified as such:
    - Within a maximum period of two (2) hours after receiving notification by telephone or email to act on reported cases within Beirut district and use its efforts to investigate and correct each error reported; or
    - Within a maximum period of four (4) hours for cases outside Beirut district, and use its efforts to investigate and correct each error reported.

- The Services can be addressed at the second party's premises and /or first party's premises. Response can be done remotely through a phone call, or via an onsite visit intervention, if needed.

- If the first party provides a temporary procedure or "workaround" in response to a problem, this shall be acceptable if it reduces the severity of the problem. The problem then shall be treated according to the reduced severity in accordance with the second party.

1. Scope of Support Services

- The support and services provided under this maintenance agreement will be rendered as mentioned in this section of this contract.

- To investigate a problem the first party will decide to visit the Supported Customer's site based on its evaluation of the problem.

- Support means providing the following assistance to Supported Customers:
  - Providing necessary actions to troubleshoot and fix Service outages and misbehavior on equipment covered under this agreement.
  - Hardware replacement subject to terms and conditions.
  - Providing minor IOS/OS upgrades for equipment covered under this contract in order to solve a reported problem by the second party. Nevertheless, the first party will decide in coordination with the second party, whether the reported problem requires an upgrade or not; and
  - Tracking and monitoring the resolution of support calls

- The reported problems and technical queries are treated according to the below classified severity levels:

Severity (S1)	1	The customer's existing service or environment is down or there is a critical effect on their business operations.
Severity (S2)	2	Operation of a customer's existing platform or environment is severely degraded, or significant aspects of customer's business operations are negatively affected
Severity (S3)	3	Operational performance of the service or environment is impaired, although most business operations remain functional
Severity (S4)	4	Information is required on platform product capabilities, installation, or configuration. There is little or no effect on business operations

  Whereas Severity 3 (S3) and Severity 4 (S4) can be reported by telephone or email; Severity 1 (S1) and Severity 2 (S2) must be reported by telephone in order to ensure they are attended in a timely and prompt manner. The second party shall provide at all times a clear description of the problem together with any other information which the first party reasonably requires.

- The first party shall provide a detailed visit report (intervention sheet) to the second party after each support visit. The report should state the details of the visit (description and resolution), which should be signed by both parties.

TR-69 platform - Support Renewal Technical Specs

#	Item Description
1	Annual Warranty and Support for TR-069 Axiros Platform
2	Annual Warranty and Support for TR-069 Integration Platform
3	Professional Services for device onboarding and of CPEs with TR-69 platform.
4	Carry out support and integration tasks irrelevant to ONT/CPE manufacturer
5	Supporting all existing and future OGERO ONTs/CPEs and irrelevant manufacturer and must support all WAN access types (ADSL, VDSL2, FTTH/Ethernet, GPON, LTE).
6	Open API support for back office.
7	Supporting multi-service CPEs.
8	Support Zero touch provisioning system.
9	Support the full lifecycle of TR-069, and legacy devices from deployment to bulk firmware updates to replacement without relying on device delivery to customer
10	Support Rule-Based CPE Management
11	Support CPE group management and bulk operations
12	Support in roll-out of new services and bundles with next-generation devices. Enable services such as High speed internet, parental control, VoIP, IPTV, POTs and the Internet of Things (IoT).
13	Supporting in modification of ACS Graphical User Interface or portal.
14	Support a flexible, powerful and smart search mechanism that allows the operator to easily find all the devices managed by the ACS that comply with a certain set of criteria. The Search mechanism defined above must allow the operator to combine different search criteria into one search rule to which the target devices should comply.
15	Upgrade TR069 system software to the newest version.

OGERO **Quotation Request** طلب عرض اسعار **اوجيرو**

One year Maintenance & Support of CPE WAN Management System (TR069)

QR 23104 - 4 *1 of 1* **QR Date** 04/01/2023

عرض رقم :

تاريخ :

#	A- ITEM CODE B-ITEM DESCRIPTION	**MATERIALS** **المواد**	أ- رمز الصنف ب- التوصيف	UNIT الوحدة	Quantity الكمية	Unit price سعر الوحدة	Total Price الكلفة الاجمالية
ITSO0093	Maintenance & Support of CPE WAN Mngt Sys TR069			LS	1.00		
Maintenance & Support of CPE WAN Management System (TR069)							

رئيس قطاع مراقبة المواد	Purchasing Coordinator منسق المشتريات	على العارض تقديم عرضه بمهلة من تاريخ طلب عرض الاسعار مركز التسليم
Name & Signature الاسم والتوقيع	Name & Signature الاسم والتوقيع	